

2599 - حدثنا سعيد قال : حدثنا أبو شهاب عن الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال ٧

أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بخانقين لهلال رمضان منا الصائم ومنا المفطر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم : إن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان أنهما رأياه بالأمس وإذا حاصرتم أهل حصن فأرادوكم على أن تنزلوهم على حكم الله فلا تنزلوهم على حكم الله فإنكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم احكموا فيهم ما شئتم وإذا قلتم لا بأس أو لا تدهل أو مترس فقد أمنتهم فإن الله يعلم الألسنة